

درر الحكام شرح مجلة الأحكام

@ 65 @ أصل الرهن وزيادة الرهن هو أن الزيادة تكون مرهونةً مقابل ما تدقق من الدين ، وليس مقابل الدين الساقط ، وأصل الرهن يكون مرهوناً مقابل الدين الساقط أَيْضاً ، والفرق بين هاتين الزيادتين هو أنه عند تلف الرهن في الزيادة المقصديّة يسقط من الدين ما يضر به ، وهذا لا يكون في الزيادة الضمنيّة . (4) زيادة الدين وهو جائزٌ مقابل عَيْن المرهون ، ويكون المال مرهوناً مقابل الدينين .